

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

قال تعالى: "وَلَمَنْ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأَوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" الشورى⁴¹:، وقال عزوجل: "قُلْ هَلْ نُبَتَّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا" (103) الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يخشبون أنهم يحسرون ضنعاً (104) الكهف. وصح في مسند الإمام أحمد من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال: "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد". (صححة الإلباني).

بعد اجتماع عدد من أهل العلم في الشام للنظر في شأن الأحداث المتعلقة باعتداءات تنظيم ما يسمى جند الأقصى، ظهر لنا أن الحكم الشرعي هو وجوب قتال هذه الطائفة وموجبات ذلك ما يلي:

أولاً: ثبت لدينا أن الفصيل المسمى "جند الأقصى" يُؤوي داخله كثيراً من العناصر الموالية لتنظيم البغدادي الخارجي، بل البيعة له سراً، وقد قامت هذه العناصر في وقائع كثيرة ثابتة بقتل الكثير من المجاهدين غيلة ناهيك عن محاولات اغتيالات كثيرة، وقد تم تحذير الفصيل المذكور أكثر من مرة، والتنبيه عليه لتنقية صفوفه من هؤلاء الغلاة الخوارج فلم يستجب بطريقة منهجية تجعلنا نطمئن أن الفصيل يقر على أقل الأحوال - بما يقوم به عناصره المجندةون للخوارج، كما أنه زاد على ذلك رفضه المنهج لتسليم المتهمين من عناصره باغتيال المجاهدين وزرع العبوات لمحاكمتهم، بل ثبت تهريبه لبعض الموقوفين منهم، مما جعل لدينا غلبة ظنْ يطمأن إليها بأن الفصيل متورط بالمشاركة على مستوى ممنهج. وفي الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ، ولفظه: (لَعْنَ اللَّهِ مَنْ آتَى مُخْدِثًا). قال الشوكاني في "نيل الأوطار" قوله: (محدثا) بكسر الدال هو من يأتي بما فيه فساد في الأرض، من جنائية على غيره أو غير ذلك، والمأوي له: المانع له من القصاص ونحوه. وقد ذكر ابن حجر الهيثمي هذا الفعل في الكبائر فقال: "إيواء المحدثين، أي منعهم من يريد استيفاء الحق منهم، والمراد بهم: من يتغاضى مفسدة يلزمها بسببها أمر شرعي". مما سبق يتضح بجلاء ثبوت ارتكاب فصيل جند الأقصى لكبيرة إيواء المحدثين من أصحاب الفكر الخارجي المرتكبين لجرائم بيعة تنظيم الخوارج المستحق للقتال بالكتاب والسنة والإجماع، أولئك الساعون في الأرض فساداً من خلال تنفيذ العمليات الانتحارية، وزرع العبوات الناسفة، واغتيال القادة المجاهدين، وامتناعهم بالشوكة عن تسليمهم ومحاكمتهم، مما يستوجب قتالهم لدفع صيالهم على شرائع الدين بإيواء المحدثين، وصيالهم على أنفس المجاهدين وأموالهم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في التواب والعقاب، الطائفة الواحدة الممتنع بعضها ببعض كالشخص الواحد".

ثانياً: ثبت لدينا أيضاً مشاركة العديد من عناصره في الاعتداءات والصيال على المجاهدين وأموالهم وتكفيرهم لل المسلمين، وتواتر النقل عن تكبير قياداته وغالب عناصره لكثر من الفضائل المجاهدة والعلماء المشهود لهم في الساحة الشامية، هذا بالإضافة لاعترافات الخلايا التي تم ضبطها مؤخراً وهي تقوم بعمليات التفخيخ والتفجير وقد جاء في اعترافاتهم أن الbaus لهم على هذا القتل والتفسير في المجاهدين اعتقاد كفرهم وردتهم مع فصائلهم مما يفيد أنهم يحملون فكر الخوارج ويثبت ارتباطهم الوثيق بخوارج البغدادي وثبت ذلك من وقائع عديدة، فصار هذا في حد ذاته - وإن لم يصحبه اعتقاد - موجباً لقتالهم دفعاً لصيالهم عن المجاهدين، ومما يقوى ما سبق امتناع الفصيل المسمى "جند الأقصى" عن قتال خوارج البغدادي، الذين ثبت وجوب قتالهم للجميع وذلك لأنهم يكفرون المسلمين بغير حق، ويقاتلونهم على أساس ذلك. ودفع الصائل على النفس جائز إجماعاً (نقل الإجماع ابن تيمية وغيره)، وواجب عند جمهور العلماء. أما إذا كان صائلاً على نفس أخرى فلا شك في وجوبه من باب نصرة المستضعفين والمسلمين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سُئل الغزالى: "إذا صال إنسان على آخر، فعجز المصال عليه عن دفعه؛ فهل يجب على من يقدر على دفعه أن يدفعه؟ حتى إن قتله دفعاً لم يجب الضمان؟

الجواب: يجب ذلك بطريق النهي عن المنكر، ولا ضمان عليه".¹³ انتهى من "فتاوی الفزالي"

بناء على ما سبق فإنه يجب قتال تنظيم جند الأقصى حتى يرجع عن بغيه فيسلم المحدثين ويتبرأ منهم، ويتبرأ من فكر خوارج البغدادي ويشارك في قتالهم أو يتم استئصال وجوده كتنظيم داخل المناطق المحررة وتطبق عليه أحكام قتال الخوارج .
هذا والله أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الشيخ أبو العباس الشامي

الشيخ أبو الحارث المصري

الشيخ أبو الحسن الراشدي

الشيخ محمد الخطيب

الشيخ أحمد علوان

الشيخ أبو الفتح الفرغلي

الشيخ حسام أطرش

د. أحمد عبد الكريم نجيب

د. أيمن محمد هاروش

الشيخ أحمد محمد نجيب

الشيخ عباس شريفة

الشيخ أبو أيوب المصري

الشيخ أبو بصير الطربوسي

الشيخ أبو الصادق موقف

الشيخ أبو إسلام الحموي